

General Terms and conditions regarding regulation of Business Centres and Business Incubator established in Jebel Ali Free Zone

Pursuant to the decision regarding regulation of Business Centres and Business Incubators established in Jebel Ali Free Zone on 28/.3/2016 and in line with necessity to regulate procedures for obtaining the necessary approval to practice business through business centres and business incubators established in the free zone, the following terms and conditions shall be observed:

First: Definitions:

In these terms and conditions the following capitalised terms shall have the meaning ascribed to them below:

Business Centres / Business Incubators:

The domicile of the licensee as approved by Jafza through which the licensee obtains a range of service and facilities, support in different fields to carry out the permitted activity in the Free zone.

Free Zone:

The Jebel Ali Free Zone, established pursuant to Ordinance No. 1 of 1980 promulgated by H.H. Shaikh Rashid Bin Saeed Al Maktoum, Ruler of Dubai, or any other Free Zone owned or administratively controlled by the Jebel Ali Free Zone or Jafza.

Applicant:

Natural or legal person, who submits an application to the concerned department in the free zone to carry out his business through business centres and business incubators which are established in the free zone according to these Terms and Conditions and any regulations or rules or requirements imposed by Jafza

الشروط و الأحكام العامة بشأن تنظيم مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة لجبل علي

عملاً بنص القرار الصادر بشأن تنظيم مراكز و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة بتاريخ كله/.3./ 2016 و إنطلاقاً من ضرورة تنظيم إجراءات الحصول على الموافقة اللازمة لمزاولة الأعمال من خلال مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة ، يراعى ما يلي من الشروط و الأحكام:

أولاً: التعريفات:

يكون للمصطلحات الواردة أدناه في الشروط و الأحكام الماثلة المعنى المخصص لها أدناه:

مراكز الأعمال / حاضنات الأعمال:

المقر المعتمد للمرخص له من قبل جافزا و الذي يحصل من خلاله على مجموعة الخدمات والتسهيلات، وآليات المساندة في المجالات المختلفة لممارسة النشاط المصرح به في المنطقة الحرة.

المنطقة الحرة:

المنطقة الحرة لجبل على والتي تأسست بمقتضى القانون رقم (1) للعام 1980 الصادر عن صاحب السمو الشيخ/ راشد بن سعيد آل مكتوم حاكم دبي – رحمه الله أو أي منطقة حرة أخرى مملوكة أو تخضع إدارياً إلى المنطقة الحرة لجبل على أو جافزا.

مقدم الطلب:

الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يتقدم لدى الإدارة المعنية بالمنطقة الحرة بطلب مزاولة أعماله من خلال مراكز و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة و ذلك وفقاً لهذه الشروط و الأحكام و أية أنظمة أو قواعد أو متطلبات تفرضها جافزا.



License:

The license granted by Jafza to the applicant after approving his application to carry out the business activities in the Free Zone.

Jafza:

The Jebel Ali Free Zone Authority, a body corporate established under Decree No 1 of 1985 Establishment of The Free Zone Authority In Jebel Ali Port, as amended, including all its departments and sections.

Licensee:

The natural or legal person who submits the application in his name and whom the license is issued for him after Jafza approval.

Employee:

A person permitted to work in the Free Zone in accordance with the Free Zone Rules, including a Sponsored Employee.

Free Zone Rules:

Laws, decrees, regulations and by-laws of the Free Zone and Jafza as may be amended.

Second: Benefits and services provided by the Business centres and business incubators:

- 1. Upon issuing the approval, the applicant is granted a license issued by Jafza to carry out the permitted activities through business centres and business incubators which are established in the free zone
- 2. The License is granted for specific period, short or mid according to Jafza approval and discretion.
- 3. At the time of issuing the approval the licensee obtains a range of benefits, services, facilities and technical support in various fields as prescribed by Jafza, where the licensee will obtain a space to carry out

الرخصة:

الرخصة الممنوحة من قبل جافزا لمقدم الطلب بعد إستصدار الموافقة اللازمة بشأن طلبه للقيام بأنشطة العمليات في المنطقة الحرة.

جافزا:

سلطة المنطقة الحرة لجبل على، وهي هيئة اعتبارية تأسست بموجب المرسوم رقم (1) للعام 1985 في شأن تأسيس سلطة المنطقة الحرة لجبل على، وتعديلاته، بما في ذلك كافة الإدارات والأقسام الخاصة بها.

المرخص له:

الشخص الطبيعي أو الاعتباري المتقدم بالطلب باسمه و الذي تصدر له الرخصة من جافزا بعد الموافقة على طلبه.

الموظف:

الشخص المصرح له بالعمل في المنطقة الحرة طبقاً لقواعد المنطقة الحرة بما في ذلك الموظف المكفول.

قواعد المنطقة الحرة:

القوانين و الأنظمة و القواعد الخاصة بالمنطقة الحرة و جافزا و تعديلاتها.

ثانياً: المزايا و الخدمات الملحقة بمراكز الأعمال و حاضنات الأعمال

 لدى استصدار الموافقة على الطلب، يمنح مقدم الطلب رخصة صادرة عن جافزا تخوله من مزاولة النشاط المصرح به من خلال مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة
 تمنح الرخصة لمدد معينة قصيرة أو متوسطة وفقاً لتقدير و موافقة جافزا

3. يحصل المرخص له لدى صدور الموافقة على الطلب على
 مجموعة من المزايا و الخدمات و التسهيلات و آليات المساندة في
 مختلف المجالات و ذلك حسب المقرر من قبل جافزا، حيث يمنح



his business in the business centres and business incubators established in the free zone as part of the license incentives and advantages in addition to the possibility of sponsoring his staff by Jafza accordance with the criteria and conditions approved.

4. License renewal will be subject to Jafza conditions, requirement and criteria.

المرخص له كجزء من مزايا و حوافز الرخصة مساحة في مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة لممارسة أعماله من خلالها إضافة إلى إمكانية كفالة موظفيه من قبل جافزا وفقاً للمعابير و الشروط المعتمدة

يكون تجديد الرخصة خاضعاً لشروط و معايير و متطلبات جافزا.

Third: Application regarding commencing activity through business centers and business incubators

- The application is submitted to the concerned department in the free zone according to the form designed for this purpose which encloses all license requirements and conditions.
- 2. The applicant must fill the information related to licensee and provide the required information and documents related to the license. Approval on this application is subject to Jafza's concerned department discretion.
- The applicant must sign as acknowledgment to the terms, conditions and provisions with which he has to comply in case of approval on his application.

ثالثاً: الطلب الخاص بالموافقة على ممارسة نشاط من خلال مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال.

- يقدم الطلب لدى الإدارة المعنية في المنطقة الحرة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض و المرفق فيه الاشتراطات و المتطلبات الخاصة بالرخصة.
- يقوم مقدم الطلب بملاً البيانات الخاصة بالمرخص له و تقديم المعلومات و المستندات المطلوبة بخصوص الرخصة، حيث تخضع الموافقة على هذا الطلب لتقدير الإدارة المعنية لدى جافزا.
 - يتوجب على مقدم الطلب التوقيع على خانة الشروط و الأحكام التفصيلية التي يمنتل لها في حال الموافقة على طلبه.

Fourth: Requirements and Conditions for License Issuance / Renewal

- 1. The Applicant / licensee shall commit to all conditions, requirements and the free zone rules set forth and approved by Jafza, where the approval on the new license or license renewal application is subject to fulfilment of all these conditions and requirements.
- 2. The Applicant / licensee shall pay the fees charged by Jafza to carry out his activities through business centres and business incubators.
- 3. The Applicant shall deposit the security amount prescribed by Jafza in relation to carrying out his

رابعاً: اشتراطات و متطنبات إصدار و تجديد الرخصة

- 1. يلتزم مقدم الطلب / المرخص له بكافة الاشتراطات و المتطلبات و قواعد المنطقة الحرة المنصوص عليها و المعتمدة من قبل جافزا حيث تكون الموافقة على طلب الإصدار الجديد أو طلب تجديد الرخصة مشروطة باستيفاء كافة هذه الاشتراطات و المتطلبات
- يلتزم مقدم الطلب / المرخص له بسداد الرسوم المفروضة من
 قبل جافزا بشأن الرخصة الخاصة بمزاولة أنشطته من خلال
 مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال.
- 3. يلتزم مقدم الطلب بإيداع مبلغ الضمان المحدد من قبل جافزا



business through business centers and business incubators.

بشأن الرخصة الخاصة بمزاولة أنشطته من خلال مراكز الأعمال وحاضنات الأعمال

Fifth: Activities and Operations through Business centers and business Incubators:

- 1. The Licensee shall carry out the permitted activity as per his license through business centres and business incubators established in the free zone.
- 2. The Licensee shall abide to the instructions related to business operations, approved by Jafza, through business centers and business incubators.
- 3. The Licensee must hold business centers, business incubators and Jafza harmless against any claims or legal liability arising from commencing his activities through business centers and business incubators established in the free zone.
- 4. The Licensee shall not store or leave / abandon any goods or belongings in the business centers and business incubators established in the Free zone.
- 5. Business conduct in the business centres and business Incubators is limited to the licensee and his sponsored employee in accordance with the license issued.

خامساً: مزاولة النشاط من خلال مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال:

- يتعهد المرخص له بمزاولة النشاط المصرح به في الرخصة من خلال مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة
- يتعهد المرخص له بالالتزام بالتعليمات الخاصة بمزاولة العمل في مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المعتمدة من قبل جافزا.
- 3. يتعهد المرخص له بعدم تعريض مراكز و حاضنات الأعمال و جافزا لأية مطالبات أو مساءلة قانونية ناجمة عن مزاولة انشطته و أعماله في مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة
- بتعهد المرخص له بعدم تخزين أو ترك أية بضائع أو ممثلكات في مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال المقامة في المنطقة الحرة
- يقتصر مزاولة العمل داخل مراكز الأعمال و حاضنات الأعمال على المرخص له و موظفیه المكفولین وفقاً للرخصة الصادرة بهذا الشأن

Sixth: License Renewal and Termination

- 1. The Licensee shall renew his license in accordance with the required conditions and procedures by Jafza's concerned department.
- 2. In case failure to comply with any of Jafza requirements, the license will be canceled with all benefits, services and facilities related to the same.
- 3. In case of license cancellation according to the above article, the licensee shall have no right to claim for any benefit or compensation in this regard.

سادساً: تجديد و إلغاء الرخصة:

- يلتزم المرخص له بتجديد رخصته وفقاً للشروط و الإجراءات المطلوبة من قبل الإدارة المعنية في المنطقة الحرة.
- في حال عدم الالتزام بأي من اشتراطات و متطلبات جافزا يتم إلغاء الرخصة مع كافة المزايا و الخدمات و التسهيلات الملحقة دما.
 - 3. في حال إلغاء الرخصة وفقاً للبند أعلاه لا يكون للمرخص له
 الحق بالمطالبة بأي تعويض أو مستحقات بهذا الشأن.



Sultan Ahmad Bin Sulayem

سلطان أحمد بن سليم

رئيس سلطة المنطقة الحرة لجيل على و مؤسسة الموانىء و Ports, Customs and Free Zone Corporation

Issued on 28/03/2016

صدر بتاريخ 28/03/2016